

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٨ (بالتفويض)

باعتراض المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة دمياط

وسوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاص :

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٣ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة

ولائحة نظام العاملين والهيكل التنظيمى وجداول التوصيف والتقييم لوظائف الغرفة التجارية

لمحافظة دمياط وسوق الجملة التابع لها :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة دمياط جلسة ٤/١٢/٢٠٠٧

باعتراض المعاونة التخطيطية (التقديرية) للغرفة وسوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٨ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٦/٥/٢٠٠٨ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة دمياط وسوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٨ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ٣١٣٦٠٠ ج (فقط ثلاثة ملايين ومائة وثلاثة عشر ألفاً وستمائة جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية للغرفة والسوق معاً مبلغ ٢٩٨١٩٠٨ ج (فقط مليونان وتسعمائة واحد وثمانون ألفاً وتسعمائة وثمانية جنيهات لا غير) بفائض قدره ١٣١٦٩٢ ج (فقط مائة واحد وثلاثون ألفاً وستمائة واثنان وتسعون جنيهًا لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٦/٥/٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى